

مرسوم يأذن بتحديد الملك الغابوي

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 14 أكتوبر 1999 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم «هليلة»، التابع للغابة المخزنية المسماة «بني حزمار» والواقع بتراب جماعة ازلا بقيادة بن قريش بدائرة تطوان بإقليم تطوان

الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،

بصفته القائم بإدارة الأملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الإجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة، كما وقع تغييره،

يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) ، تحديد قسم «هليلة» التابع للغابة المخزنية المسماة «بني حزمار» والواقع بتراب جماعة ازلا بقيادة بن قريش بدائرة تطوان بإقليم تطوان. ويبين الجدول الآتي مساحة هذا القسم وحدوده والقبائل المنتفحة والقطع المحصورة بداخله :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	الدواوير	القطع المحصورة
«بني حزمار» قسم «هليلة»	2.600 هكتار	شمالا : واد بيلم ومحيط التشجير كتان من جهة وأراضي دوار هليلة من جهة أخرى. شرقا : جبل مغنوجة (حجر الحمار) مارة على مستوى دوار مركان وبالمكان المسمى «دار اياون»، ثم تهبط وتتبع واد خليف إلى كبة تزميت، ثم تصعد إلى المكان المسمى «كدية عويل». جنوبا : واد خليف والخط الرابط على التوالي الأماكن المسماة «كدية عويل» و«دهر اوزين» وجبل كرتمين وحافة السراير». غربا : خط قمة الظهر الكسبي التي تنطلق من حافة السراير إلى حافة دشرة، مارة بنقط العلو 581 و1066 و1055 و1062 ثم تهبط شرق دوار مشروحة حيث تلتقي بمحيط التشجير كتان.	جماعة ازلا : الدواوير : اسحنان ومقدسن وهليلة	اسحنان ومقدسن وهليلة (ثلاث قطع محصورة)

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/20.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.

ولا توجد داخل القسم المزمع تحديده سوى القطع المحصورة المذكورة في الجدول أعلاه حسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس للاحتياجات المنزلية. وحسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات يتمتع بهذه الحقوق سكان الدواوير المذكورة في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه فإن العمليات ستبتدئ من المكان المسمى «مغنوجة» يوم 14 أكتوبر 1999 على الساعة العاشرة (10) صباحا وستستمر سبل خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.98.39 الصادر في 3 صفر 1419 (29 ماي 1998) المتعلق باختصاصات ووضعيات الوزراء المنتدبين لدى الوزراء :
وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1561.98 الصادر في 26 من ربيع الأول 1419 (21 يوليو 1998) بتفويض الاختصاصات إلى الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات ؛

وبعد الاطلاع على الطلب الذي تقدم به الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات بتاريخ 15 من صفر 1420 (31 ماي 1999) في شأن تحديد قسم «تهالة» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» بإقليم تيزنيت ؛

مرسوم رقم 2.99.743 صادر في 29 من ربيع الأول 1420 (13 يوليو 1999) بتحديد قسم «تهالة» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط بقيادتي أملن وتهالة بدائرة تافراوت بإقليم تيزنيت.

الوزير الأول،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة، كما تم تغييره ولاسيما الفصل الرابع منه ؛

المادة الثالثة

يسند إلى الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الأول 1420 (13 يوليو 1999).

الإمضاء : عبد الرحمن يوسف.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،
الإمضاء : سعيد اشباعو.

وباقترح من الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،
رسم ما يلي :

المادة الأولى

يجرى طبقا لأحكام الظهير الشريف المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) تحديد قسم «تهالة» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» بإقليم تيزنيت والبالغة مساحته الإجمالية 4.600 هكتارا تقريبا.

المادة الثانية

يشرع في عملية تحديد القسم المشار إليه في المادة الأولى أعلاه ابتداء من يوم 14 أكتوبر 1999 من المكان المسمى «إفردان» على الساعة العاشرة (10) صباحا.

*
* *

طلب تحديد يتعلق بتعيين يوم 14 أكتوبر 1999 تاريخا للشروع في عملية تحديد قسم «تهالة» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط بقيادتي أملن وتهالة بدائرة تافراوت بإقليم تيزنيت

الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات،

بصفته القائم بإدارة الأملاك الغابوية والمكلف باتخاذ جميع الإجراءات التي تقتضيها مصلحتها وطبقا لأحكام الظهير الشريف الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة، كما وقع تغييره،
يلتمس :

وفقا لما ينص عليه الفصل الأول من الظهير المشار إليه أعلاه الصادر في 26 من صفر 1334 (3 يناير 1916) ، تحديد قسم «تهالة» التابع للغابة المخزنية المسماة «تافراوت» والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط بقيادتي أملن وتهالة بدائرة تافراوت بإقليم تيزنيت. ويبين الجدول الآتي مساحة هذا القسم وحدوده والقبائل المنتفحة والقطع المحصورة بداخله :

اسم الغابة	المساحة	الحدود	الفرقتان	القطع المحصورة
«تافراوت» قسم «تهالة»	4.600 هـ	شمالا : الضفة اليسرى لاسيف أوماغوس، ثم المسلك المؤدي من ترمتمات إلى الطريق المعبد المتجه من أملن إلى تهالة، ثم سفح ادرار أغن انتقمرت، وكذا سفح جبل نترامات وسفح ادرار انتمنت ثم حاشية الغابة. شرقا : أراضي الخواص وحاشية الغابة ثم الضفة اليمنى لواد تارسواط. جنوبا : الضفة اليمنى لواد تارسواط، ثم أسيف أوماغوس وسفح ادرار انتزامت، ثم حاشية الغابة والجانب الأيمن للطريق المعبد المؤدي من تهالة إلى تيزنيت. غربا : حاشية الغابة، ثم فارق الماء لادرار أفانترك وفارق الماء لادرار أوكير.	فرقتي : تهالة وأمانوز.	دوار تركالت

وقد رسمت هذه الحدود بخط أخضر في المخطط الموجز ذي المقياس 1/100.000 المضاف إلى أصل هذا الملتمس.
ولا توجد داخل القسم المزمع تحديده سوى القطعة المحصورة المذكورة في الجدول أعلاه حسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات.

وتقتصر حقوق الانتفاع المباشرة في هذا القسم على رعي المواشي وجمع الحطب اليابس وجني الثمر واستعمال الأرض وقطع حطب التسخين وحطب التحميم وحطب الخدمة وقطع أغصان التسييج واستخراج التربة والرمل والحجر للاحتياجات المنزلية. وحسب علم الوزير المنتدب لدى وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري المكلف بالمياه والغابات يتمتع بهذه الحقوق سكان الفرقتين المذكورتين في الجدول أعلاه.

وعندما يصدر المرسوم المتعلق بإجراء التحديد وتعيين تاريخه، فإن العمليات ستبتدئ من المكان المسمى «إفردان» يوم 14 أكتوبر 1999 على الساعة العاشرة (10) صباحا وستستمر خلال الأيام الموالية إذا اقتضى الحال ذلك.

عملية الإشهار

الرقم 886 و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

1999 ۷۷۶۱ - ۹

الرقم: ٨٨٦ و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

إلى

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة " ، التابع للغبابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعثو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية

- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

خطہ۔

19 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم 8863 و م م غ / م غ / م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد قائد ملحقة أملن، رئيس لجنة التحديد
إقليم تزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة "، التابع للغابة
المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن
وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334
(3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم
لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك
لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر
1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة
اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :
- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

19 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم 886 و م م غ / م م غ / م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد رئيس دائرة الأملاك المخزنية بتزنيث

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنيث.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة " ، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيث.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

29 أغسطس 1999

الرقم 886 و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

إلى

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

إمضاء: سعيد شبعثو

29 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم 886 و م م غ / م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد المدير الجهوي للمياه والغابات للمنطقة الجنوبية الغربية
(مقاطعة تنزيت) باكادير

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة "، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك، إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :
- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

9 - أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم 889 و م م غ/م غ/م غ/ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة " ، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
امضاء : سعيد شبعثو

المرفقات :
- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد 94

9 - أفريل 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم: 888 و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد وزير الاقتصاد والمالية
(مديرية الأملاك المخزنية)
الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة "، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :
- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

* * *

الرقم 887 و م م غ / م م غ / م غ / ش ع

- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

9 أغسطس 1999

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم: 856 و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد عامل إقليم تنزيت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد ، يشرفني أن أوجه إليكم إعلانا يتعلق بتحديد قسم " تهالة "، التابع للغابة المخزنية المسماة تافراوت، والواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا ، وطبقا لأحكام الفصل الرابع من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (3 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد أملاك الدولة ، كما وقع تغييره ، أطلب منكم لصق الإعلان المرفق في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل ابتداء عمليات التحديد أي من يوم 14 شتنبر 1999 إلى غاية 13 أكتوبر 1999.

أخيرا ، أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند انتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام
الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات :
- الإعلان المتعلق بالتحديد بالعربية والفرنسية
- شهادة اللصق والإشهار لمرسوم التحديد

تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد المدير الجهوي للمياه والغابات للمنطقة للمنطقة الجنوبية الغربية (مقاطعة تنزيت) باكادير ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم تهالة، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر مقاطعة المياه والغابات بتنزيت لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 14 شتنبر الى غاية يوم 13 اكتوبر 1999

15.15.1999

في.....



تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد عامل إقليم تنزيت ان المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم تهالة، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر عمالة إقليم تنزيت لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 14 شتنبر الى غاية يوم 13 اكتوبر 1999 .

في.....



لمرسوم يقضي بإجراء عملية التحديد

في
28 أوت 1999
عن مدير الاملاك المخزنية
مدير ادارة الاملاك



بني الوهابي

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

14 أكتوبر 1999

.....

مديرية الاملاك
المغربية
دائرة خزينة

الملكة المغربية
وزارة المالية

مضام: عبد اللطيف أمان

تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد مدير ادارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية الرباط ان
المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة
المخزنية المسماة تافراوت، قسم تهالة، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر
ادارة المحافظة العقارية الرباط لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 14
شتنبر الى غاية يوم 13 اكتوبر 1999 .

28 OCT. 1999

.....في

عن مدير إدارة المحافظة على الاملاك
العقارية والمسح العقاري والخرائطية
المحافظة العام ، مدير المحافظة
على الاملاك العقارية



التوقيع : محمد ابن الحاج السلمي

تحديد الغابات

شهادة اللصق والاشهار

لمرسوم يقضي باجراء عملية التحديد

يشهد السيد مدير ادارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية الرباط ان
المرسوم المؤرخ في 12 يوليوز 1999 وطلب التحديد المتعلق بتحديد الغابة
المخزنية المسماة تافراوت، قسم تهالة، قد تم لصقهما، بالعربية والفرنسية، بمقر
ادارة المحافظة العقارية الرباط لمدة شهر قبل بدء عملية التحديد أي من يوم 14
شتنبر الى غاية يوم 13 اكتوبر 1999 .

.....في

المهندس رئيس مصلحة
المسح العقاري تزيت



امضاء: احمد بوشلاغم

محضر التحديد

ROYAUME DU MAROC

**MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DU DEVELOPPEMENT
RURAL ET DES PECHEES MARITIMES**

MINISTERE DELEGUE CHARGE DES EAUX ET FORETS

PROCES-VERBAL DE DELIMITATION

**DE LA FORET DOMANIALE DE : TAFRAOUT
CANTON DE TAHALA**

**L'An Mille Neuf Cent quatre vingt dix Neuf, Le Quatorze du Mois d'Octobre
et jours suivants.**

Nous soussignés MM. :

- | | |
|----------------------|--|
| - Mohamed EL-LAHYANI | : Chef d'Annexe de Had Tahala |
| - Lhoussaine ESSAIL | : Chef d'Annexe d'Ammelne |
| - BOUZIANI Abdelaziz | : Chef de l'Arrondissement forestier de Tiznit |
| - Saleh AKALAL | : Ingénieur des Eaux et Forêts |

assistés des chioukhs des tribus intéressées.

**Attendu que les intéressés ont été prévenus suivant publication et affichages
réguliers ainsi qu'il est prescrit au dahir du 3 Janvier 1916, portant règlement spécial
sur la délimitation du domaine de l'Etat.**

**Avons procédé, comme il est indiqué au tableau ci annexé, au bornage de la
forêt domaniale de Tafraout, Canton : TAHALA.**

**Dont la délimitation a été requise par le Ministre Délégué chargé des Eaux et Forêts le
15 Safar 1420 (31 Mai 1998) et ordonnée par décret n° : 2-99-743 du 28 Rabia I 1420
(12 Juillet 1999).**

Les droits d'usage qu'exercent les riverains dans la forêt domaniale ainsi délimitée à savoir :

- Droit de parcours pour les troupeaux;
- Droit de ramassage du bois mort pour les besoins de la consommation domestique
- Droit de cueillette des fruits
- Droit d'utilisation du sol
- Droit de coupe de bois de chauffage, de charbonnage et de service.
- Droit de coupe de branchage pour clôtures.
- Droit d'enlèvement de la terre, du sable et de la pierre.

Sont expressément réservés à la condition, pour les bénéficiaires, de se conformer aux règlements sur la police et la conservation des forêts actuellement en vigueur, ou qui pourraient être édictés ultérieurement.

Fait à TAFRAOUT, le 14 OCT. 1999

Les membres de la commission de délimitation :

Le Chef d'Annexe de Had Tahala



S/ Mohamed EL LAHYANI

Le Chef d'annexe d'Annemne



S/ Lhoussaine ESSAIL

Le Chef d'Arrondissement Forestier
de Tiznit



S/ Abdelaziz BOUZIANI

Ingénieur des Eaux et Forêts



S/ Saleh AKALAL

الإعلان المتعلق بوضع محضر التحديد

بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض مقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتبديرها.

ويمكن للمتنافسين :

إما إيداع أطرافهم مقابل وصل بمكتب المصالح الإدارية بمدرسة استكمال تكوين الأطر بالقنيطرة.

إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالإستلام إلى المكتب المذكور.

إما تسليمها مباشرة لرئيس مكتب طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 26 من المرسوم رقم 2.98.482 المذكور وهي كما يلي :

1 - الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

(أ) التصريح بالشرف.

(ب) الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس.

(ج) شهادة القابض في محل فرض الضريبة مسلمة منذ أقل من سنة.

(د) الشهادة المسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

(هـ) وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه.

ملحوظة : يعفى المتنافسون غير المقيمين بالمغرب من الإدلاء بالشهادات المشار إليها في الفقرات (ج) (د).

2 - الملف التقني الذي يتضمن لوائح التالية :

1 - مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية للمتنافس تحتوي على لبيانات الواردة في المقطع (أ) من لفقرة 2 من المادة 26 من المرسوم رقم 2.98.482 المذكور.

(ب) الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن أو من طرف أصحاب لمشاريع طبقا لمقتضيات المقطع (ب) من الفقرة 2 من المادة 26 من لرسوم المذكور.

284

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

إعلان

يعلن للعموم بأن التقرير المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة «بني كيل، قسم» «تكري III»، الواقع بتراب جماعة بني كيل، بملحقة بني كيل، بدائرة فجيج، بإقليم فجيج التي وقع تحديدها بتاريخ 30 يونيو 1999 وفي الأيام الموالية سيوضع بتاريخ 5 أبريل 2000 في مكتب قائد ملحقة بني كيل، رئيس لجنة التحديد، إقليم فجيج وكذا مكتب محافظة الأملاك العقارية بوجدة حيث يمكن لمن له غرض الإطلاع عليه، أما الأجل المضروب للإعتراض على التحديد المذكور فقدره ثلاثة (3) أشهر ابتداء 5 أبريل 2000 وهو تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وتلقي الاعتراضات في مكاتب السلطات الإدارية المذكورة أعلاه.

5

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

إعلان

يعلن للعموم بأن التقرير المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة «تافراوت» قسم «إغشان»، الواقع بتراب جماعات تهالة وتارسواط وأيت وافقا، بملحقتي أمّلن وتهالة، بدائرة تافراوت، بإقليم تيزنيت التي وقع تحديدها بتاريخ 21 أكتوبر 1999 وفي الأيام الموالية، سيوضع بتاريخ 5 أبريل 2000 في مكتبي قائدي ملحقتي أمّلن وتهالة، رئيسي لجنتي التحديد، إقليم تيزنيت وكذا مكتب محافظة الأملاك العقارية بتيزنيت حيث يمكن لمن له غرض الإطلاع عليه، أما الأجل المضروب للإعتراض على التحديد المذكور فقدره ثلاثة (3) أشهر ابتداء 5 أبريل 2000 وهو تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وتلقي الاعتراضات في مكاتب السلطات الإدارية المذكورة أعلاه.

6

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

إعلان

يعلن للعموم بأن التقرير المتعلق بتحديد الغابة المخزنية المسماة «تافراوت» قسم «تهالة»، الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بملحقتي أمّلن وتهالة، بدائرة تافراوت، بإقليم تيزنيت التي وقع تحديدها بتاريخ 14 أكتوبر 1999 وفي الأيام الموالية، سيوضع بتاريخ 5 أبريل 2000 في مكتبي قائدي ملحقتي أمّلن وتهالة، رئيسي لجنتي التحديد، إقليم تيزنيت وكذا مكتب محافظة الأملاك العقارية بتيزنيت حيث يمكن لمن له غرض الإطلاع عليه، أما الأجل المضروب للإعتراض على التحديد المذكور فقدره ثلاثة (3) أشهر ابتداء 5 أبريل 2000 وهو تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية وتلقي الاعتراضات في مكاتب السلطات الإدارية المذكورة أعلاه.

7

وزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري
المختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية
بأكادير

إعلان عن طلب عروض مفتوح

رقم 1999 - 2000/8

(جلسة عمومية)

في يوم 21 أبريل 2000 على الساعة التاسعة (9) صباحا سيتم في مكتب السيد مدير المختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض الاثمان جلسة عمومية من أجل تزويد المختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير بـ :

المجموعة 1 : المواد البيولوجية، الصيدلية والكيمائية.

المجموعة 2 : المتفاعلات والموحدات البيولوجية.

يمكن سحب ملف طلب العروض بمكتب الحسابات بالمختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير (قرب مستنبت المياه والغابات بن سركاوا) الهاتف : 83.46.64، الفاكس : 83-46-62، صر ب : 474، أكادير، مقابل مبلغ 130 درهم.

الضمان المؤقت محدد في مبلغ : 2.000 درهم لكل مجموعة.

ويمكن للعروض أن تتعلق بمجموعة واحدة أو أكثر، أما عقود الالتزام فيجب أن تخصص لكل مجموعة على حدة.

وتتم عملية الاختيار عن طريق المقارنة لكل مجموعة على حدة.

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 29 و 30 من المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) الذي يحدد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض مقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتبديرها.

ويمكن للمتنافسين :

إما إيداع أطرافتهم، مقابل وصل بمكتب الحسابات بالمختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير.

إما إرسالها عن طريق البريد المضمون مع إفادة بالاستلام إلى المصلحة المذكورة أعلاه.

إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

ويجب أن تودع الوصفات والوثائق التي يحددها ملف طلب العروض بمكتب الحسابات بالمختبر الجهوي للتحليلات والأبحاث البيطرية بأكادير وذلك قبل يومه 11 أبريل 2000.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 26 من المرسوم رقم 2.98.482 المذكور أعلاه وهي كما يلي :

1 - الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية :

(أ) التصريح بالشرف.

(ب) الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس.

(ج) شهادة القابض في محل فرض الضريبة مسلمة منذ أقل من سنة.

(د) الشهادة المسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

عملية الإشهار

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

6 2 يناير 2000
الرباط في ،

الرقم : م م م غ / م غ / م غ / ش ع

960

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد عامل إقليم تزنييت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات:
الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المرفقات:
الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرقم : م م م غ / م م غ / م غ / ش ع

الرباط في ،

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد رئيس المحكمة الابتدائية بطنزيت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم طنزيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم طنزيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
أعضاء: سعيد شبع

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

964

إلى

السيد المدير الجهوي للمياه والغابات لجهة سوس - ماسة - درعة
(مقاطعة تنزيت)
أكادير

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تنزيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تنزيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار إليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام
الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

المرفقات:
الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرقم : م م غ / م م غ / م غ / ش ع

الرباط في ،

26 يناير 2000

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

962

إلى

السيد وزير الاقتصاد والمالية
(مديرية الاملاك المخزنية) الرباط

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبع

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

965

26 يناير 2000

إلى

السيد رئيس دائرة الاملاك المخزنية بتزنيت

الموضوع : تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم تزنيت.

إعلان يتعلق بإيداع محضر التحديد

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أوجه اليكم إعلانا يتعلق بإيداع محضر التحديد لغابة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيت.

هذا، وطبقا لأحكام الفصل الرابع والفقرة الثالثة من الفصل الخامس من الظهير الشريف الصادر في 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) بسن نظام خاص لتحديد ملك الدولة الخاص، كما وقع تغييره بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949)، اطلب منكم لصق الإعلان المشار اليه في الأماكن المخصصة للصق والإشهار التابعة لمصلحتكم وذلك لمدة شهر قبل يوم إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

كما أرجو منكم إرجاع الشهادة المرفقة موقعة من طرفكم عند إنتهاء مدة اللصق والإشهار وذلك إثباتا للإجراءات المتعلقة بهذا الإعلان.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

امضاء: سعيد شبعو

المرفقات:

الإعلان المتعلق بإيداع محضر التحديد
شهادة اللصق والإشهار لمحضر التحديد

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000
الرباط في ،

الرقم : 969 و م م غ/م م غ/م غ/ش ع

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد مدير المطبعة الرسمية

الموضوع : نشر إعلان بالجريدة الرسمية يتعلق بإيداع محضر
تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، إقليم ترنيت.

سلام تام بوجود مولانا الامام

وبعد، يشرفني أن أبعث لكم طيه نسختان من الإعلان المتعلق بإيداع محضر
التحديد لغابة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن
وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم ترنيت، طالبا منكم نشره بالجريدة الرسمية (الجزء الثاني)
التي ستصدر بتاريخ 05 ابريل 2000.

وهذا التاريخ الذي لايمكن تغييره يطابق اليوم الذي سيتم فيه وضع محضر
التحديد في مكتبي قائي ملحقتي أملن وتهالة، إقليم ترنيت وكذا مكتب المحافظة العقارية
بترنيت ويعد نقطة إنطلاق مسطرة الإيداع.

وسيعلن العموم علاوة على ذلك بواسطة اللصق والإشهار شهرا قبل إيداع
محضر التحديد، أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

إمضاء: سعيد شبعو

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 جوان 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م م غ / م غ / ش ع

968

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد قائد ملحقة تهالة، رئيس لجنة التحديد
إقليم تزنييت

الموضوع : إيداع محضر تحديد الغابة المخزنية
المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أبعث لكم طيه محضر التحديد وجدول الانصاب المتعلقان
بالغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط،
بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت. كما تجدون صحبته التصميم ذي
المقياس 1/30.000 الذي يبين حدود هذا العقار.

لذا، المرجو منكم إيداع هذا المحضر بمكاتبتكم لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من
05 ابريل 2000 في الشكل المنصوص عنه في الفصل الخامس من ظهير 26 صفر
1334 (03 يناير 1916) المتعلق بالنظام الخاص بتحديد ملك الدولة.

وتجدون أيضا طيه نسختان من الإعلان عن إيداع محضر التحديد الذي
سينشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 05 ابريل 2000 .

وتسري اعتبارا من هذا التاريخ فترة ثلاثة أشهر الممنوحة للمتعرضين
لتقديم مطالبهم.

ويجب أن تتم عملية لصق وإشهار هذا الإعلان على الشكل المنصوص عنه في الفصل الرابع من الظهير المشار إليه إعلاه والمغير بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949) وذلك بلصقه بمقر قيادتكم وإشهاره بواسطة المنادي في القرى والاسواق تحت عنايتكم.

كما يجب أن تتم عملية اللصق والإشهار هاته شهرا قبل إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 بالنسبة لهاته الحالة.

ويتعين عليكم من جهة اخرى تلقي التعرضات ضد التحديد خلال مدة هذا الإيداع.

ويجب أن تبين مطالب التعرض كيفما كانت كتابية أو شفوية، بوضوح، موضوع ووسائل التعرض. وفي حالة ما اذا كان التعرض شفويا وجب تحرير محضر في شأنه. ويتعين أن ترفق مطالب التعرض بمحضر التحديد.

وبعد انصرام اجل التعرض، الذي يدوم ثلاثة أشهر أي يوم 05 يوليوز 2000، المرجو موافاتي بمحضر التحديد وجدول الانصاب والمخطط صحبته وكذا الشهادتين اللتين تثبتان إتمام جميع الاجراءات المشار اليها أعلاه.

وفي حالة عدم تقديم أي تعرض، المرجو الاشارة الى ذلك ضمن الرسالة التي ستوافونني بواسطتها بالوثائق السالفة الذكر.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعنو

26 يناير 2000

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

967

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد قائد ملحقة أملن، رئيس لجنة التحديد
إقليم تزنييت

الموضوع : إيداع محضر تحديد الغابة المخزنية
المسماة تافراوت، إقليم تزنييت.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، يشرفني أن أبعث لكم طيه محضر التحديد وجدول الانصاب المتعلقان
بالغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط،
بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنييت. كما تجدون صحبته التصميم ذي
المقياس 1/30.000 الذي يبين حدود هذا العقار.

لذا، المرجو منكم إيداع هذا المحضر بمكاتبكم لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من
05 ابريل 2000 في الشكل المنصوص عنه في الفصل الخامس من ظهير 26 صفر
1334 (03 يناير 1916) المتعلق بالنظام الخاص بتحديد ملك الدولة.

وتجدون أيضا طيه نسختان من الإعلان عن إيداع محضر التحديد الذي
سينشر بالجريدة الرسمية بتاريخ 05 ابريل 2000 .

وتسري اعتبارا من هذا التاريخ فترة ثلاثة أشهر الممنوحة للمتعرضين
لتقديم مطالبهم.

ويجب أن تتم عملية لصق وإشهار هذا الإعلان على الشكل المنصوص عنه في الفصل الرابع من الظهير المشار اليه إعلاه والمغير بظهير 22 شوال 1368 (17 غشت 1949) وذلك بلصقه بمقر قيادتكم وإشهاره بواسطة المنادى في القرى والاسواق تحت عنايتكم.

كما يجب أن تتم عملية اللصق والإشهار هاته شهرا قبل إيداع محضر التحديد أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 بالنسبة لهاته الحالة.

ويتعين عليكم من جهة اخرى تلقي التعرضات ضد التحديد خلال مدة هذا الإيداع.

ويجب أن تبين مطالب التعرض كيفما كانت كتابية أو شفوية، بوضوح، موضوع ووسائل التعرض. وفي حالة ما اذا كان التعرض شفويا وجب تحرير محضر في شأنه. ويتعين أن ترفق مطالب التعرض بمحضر التحديد.

وبعد انصرام اجل التعرض، الذي يدوم ثلاثة أشهر، أي يوم 05 يوليوز 2000، المرجو موافاتي بمحضر التحديد وجدول الانصاب والمخطط صحبته وكذا الشهادتين اللتين تثبتان إتمام جميع الاجراءات المشار اليها أعلاه.

وفي حالة عدم تقديم أي تعرض، المرجو الاشارة الى ذلك ضمن الرسالة التي ستوافونني بواسطتها بالوثائق السالفة الذكر.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات

امضاء: سعيد شبعسو

المملكة المغربية
وزارة الفلاحة والتنمية القروية
والصيد البحري
الوزارة المكلفة بالمياه والغابات

26 يناير 2000

الرباط في ،

الرقم : و م م غ / م غ / م غ / ش ع

966

الوزير المنتدب، المكلف بالمياه والغابات

إلى

السيد المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بتزنيث

الموضوع : ايداع محضر تحديد الغابة المخزنية
المسماة تافراوت، إقليم تزنيث.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، تطبيقا لمقتضيات الفصل الاول من ظهير 26 رمضان 1340 (24 ماي 1922)، يشرفني أن أبعث لكم طيه نسخة من محضر التحديد وجدول الانصاب المتعلقة بالغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "تهالة" الواقع بتراب جماعتي تهالة وتارسواط، بقيادتي أملن وتهالة، بدائرة تافراوت، إقليم تزنيث وكذا التصميم بمقياس 1/30.000 الذي يوضح حدود هذا العقار.

لذا أطلب منكم ايداع المحضر أعلاه في مكاتبكم لمدة ثلاثة أشهر ابتداء من 05 ابريل 2000 وإرجاع الشهادة التي تثبت هذا الإيداع.

وحتى أتمكن من متابعة عمليات المصادقة على التحديد المنجزة وطبقا لمقتضيات الفصل الثاني من الظهير المشار اليه أعلاه، أطلب منكم موافاتي بعد إنتهاء الاجل المحدد، تبعا للفصل السادس من ظهير 26 صفر 1334 (03 يناير 1916) لوضع طلبات التحفيظ، أي 05 اكتوبر 2000 بشهادة تثبت:

- أنه لم يتم قبل التحديد تحفيظ أي قطعة موجودة داخل محيط العقار كما هو مبين في التصميم المضاف الى محضر التحديد.

- أن أي تعرض على عملية تحديد هذا العقار لم تكن موضوع إيداع طلب التحفيظ وفقا للشروط والالجال المنصوص عليها في الفصل السادس من ظهير 26 صفر 1334 (03 يناير 1916).

وما عدا هاتين الحالتين، أطلب منكم تبيان الاسباب التي تعيق تحرير هذه الوثيقة أو موافاتي إذا اقتضى الحال بشهادة تبيين الاراضي المحفظة أو مطالب التحفيظ الحاصلة والتي تهم العقار الغابوي المشار اليه أعلاه.

والسلام

الوزير المنتدب المكلف
بالمياه والغابات
إمضاء: سعيد شبعو

تحديد الغابات
شهادة
تتعلق بوضع محضر التحديد

.....

يشهد السيد قائد ملحقة تهالة، رئيس لجنة التحديد، إقليم تزنييت أن محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " تهالة "، قد تم وضعه بمقر ملحقة تهالة، خلال ثلاثة أشهر ابتداء من يوم 05 ابريل 2000 كما تم نشره طبقا للفصل الرابع من ظهير 03 يناير 1916 حول تحديد ملك الدولة.

أحدث تهالدي : 6 - يوليو 2000



تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

.....

يشهد السيد قائد ملحقة أملن، رئيس لجنة التحديد، إقليم تزنييت أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " تهالة "، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر ملحقة أملن، خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 ، وقد تم إشهاره خلال نفس المدة عن طريق المنادى بالقرى والاسواق تحت رعاية القائد والشيوخ .

أعلن : 05 - 2000

الحسين الصائيل

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

يشهد السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية-الرباط أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "تهالة"، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر إدارة المحافظة العقارية-الرباط خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .



امضاء: احمد ب. وش - 57 م

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

يشهد السيد مدير إدارة المحافظة العقارية والمسح والخرائطية-الرباط أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم "تهالة"، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر إدارة المحافظة العقارية-الرباط خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

24 AVR 2000

في مدينة الرباط
على الاملاك العقارية والمسح والخرائطية
مدير المحافظة العقارية
على الاملاك العقارية



التوقيع: محمد عيسى

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد
.....

يشهد السيد رئيس دائرة الاملاك المخزنية بترنيت أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " تهالة "، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر دائرة الاملاك المخزنية بترنيت خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في : 05 ابريل 2000


إمضاء: عبد اللطيف أمان

تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد
.....

يشهد السيد رئيس المحكمة الابتدائية بترنيت أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " تهالة "، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر المحكمة الابتدائية بترنيت خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في :


تحديد الغابات
شهادة اللصق
تتعلق بإعلان وضع محضر التحديد

.....

يشهد السيد المدير الجهوي للمياه والغابات لجهة سوس ماسة درعة (مقاطعة المياه والغابات بتزنيت) باكادير أن الاعلان المتعلق بوضع محضر تحديد الغابة المخزنية المسماة تافراوت، قسم " تهالة "، قد تم لصقه بالعربية والفرنسية بمقر مقاطعة المياه والغابات بتزنيت خلال شهر قبل بدء وضع هذا المحضر أي من يوم 05 مارس 2000 الى غاية يوم 04 ابريل 2000 .

في : 05 ابريل 2000

